



قرار رقم : 648 بتاريخ : 15 نونبر 2022
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح
بجماعة تافراوت

إن رئيس مجلس جماعة تافراوت

- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- ❖ بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات .
- ❖ بناء على المرسوم رقم : 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات
- ❖ بناء على المرسوم رقم : 2.11.681 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ❖ بناء على المرسوم رقم : 2.21.580 الصادر بتاريخ : 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- ❖ وبناء على منشور وزير الداخلية رقم : D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية .
- ❖ بناء على قرار رئيس مجلس جماعة تافراوت رقم : 379 بتاريخ : 30 يونيو 2022 بشأن تنظيم إدارة جماعة تافراوت وتحديد اختصاصاتها ، والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم تيزنيت.

قرر مايلي :

المادة 1: يعلن رئيس جماعة تافراوت، عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تافراوت.

المادة 2: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح بالجماعة في وجه :

- 1- الموظفين والمرسمون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لميزانية الجماعة الترابية لتافراوت والذين تتوفر فيهم الشروط التالية :
- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل ، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

• أن يتوفروا على الأقل على سنتان (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم، أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة و الجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير مصالح الجماعة، لمهام رئيس مصلحة.

المادة 3: يمارس مدير المصالح المهام المسندة إليه بمقتضى القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات ووفق تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها المعتمد. وكذا المهام المفوضة إليه من طرف رئيس المجلس الجماعي. (الملحق 1).

المادة 4: يتكون ملف الترشيح لشغل منصب مدير المصالح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
- سيرة ذاتية معبأة من طرف المترشح (ة) تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد للمرشح (ة)، تتضمن مؤهلات المترشح (ة)، ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام و الوظائف التي زاولها وفق النموذج المرفق، والذي يمكن سحب منه مكتب الموارد البشرية.
- خطة العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح (ة) لتدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.
- نسخة من الشهادات و الدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل.
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة 5: تودع ملفات الترشيح في أربعة (4) نظائر بمكتب الموارد البشرية بعد تسجيلها بمكتب الضبط بالجماعة (مقابل وصل) ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار والى غاية يوم: 24 فبراير 2023 و هو آخر أجل لقبول الترشيح.

المادة 6: تتولى لجنة معينة، بموجب قرار يصدره رئيس مجلس جماعة تافراوت، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تافراوت، و تعلن بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ و مكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة السابعة بعده.

المادة 7: ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من طرف السيد عامل إقليم تيزنيت على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية و يعلق بمقر الجماعة.

15 مارس 2022

تافراوت في:

رئيس المجلس الجماعي



امضاء: إبراهيم الشهيد

17 يناير 2023

تأشيرة السيد عامل إقليم تيزنيت



توقيع: حسن خليل